

قرار مجلس الوزراء رقم (١٥) لسنة ٢٠١٧
بشأن إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على الدستور ،
 وعلى القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١١ بشأن مكافحة الاتجار بالبشر ،
 وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع
 للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،
 وعلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام ٢٠٠٠ الصادر
 بالموافقة على الانضمام إليها المرسوم رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ ،
 وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٩) لسنة ١٩٩٣ بشأن تنظيم أعمال اللجان المشتركة
 والمتخصصة ، والقرارات المعدلة له ،
 وعلى اقتراح وزير التنمية الإدارية والعمل والشئون الاجتماعية ،

قرر ما يلى :

مادة (١)

ثُنِشَّاً بوزارة التنمية الإدارية والعمل والشئون الاجتماعية لجنة تُسمى "اللجنة
الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر" .

مادة (٢)

تُشكِّل اللجنة برئاسة ممثل عن وزارة التنمية الإدارية والعمل والشئون
الاجتماعية ، وممثل عن وزارة الخارجية نائباً للرئيس ، وعضوية ممثل عن كل من :
١ - وزارة الداخلية .
٢ - وزارة العدل .
٣ - وزارة الصحة العامة .

- ٤- النيابة العامة .
 - ٥- مكتب الاتصال الحكومي .
 - ٦- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان .
 - ٧- المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي (مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي) .
- وتختار كل جهة من يمثلها في عضوية اللجنة ، ويصدر بتنسمية رئيس ونائب الرئيس وأعضاء اللجنة قرار من وزير التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية .

ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه أو خلو منصبه .
ويتولى أمانة سر اللجنة موظف أو أكثر من موظفي وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية ، يصدر بندبهم وتحديد اختصاصاتهم ومكافآتهم قرار من الوزير .

مادة(٣)

تكون مدة عضوية اللجنة ثلاث سنوات ، قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة .

مادة(٤)

تهدف اللجنة إلى القيام بدور المنسق الوطني لرصد ومنع ومكافحة الاتجار بالبشر من خلال التنسيق مع الجهات المعنية في هذا الشأن ، ويكون لها في سبيل ذلك القيام بما يلي :

- ١- وضع الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ، وإعداد البرامج والآليات المنفذة لها بالتنسيق مع الجهات المعنية بالدولة .
- ٢- إعداد قاعدة بيانات تتضمن التشريعات الدولية ذات الصلة بالاتجار بالبشر وأساليب الاتجار والدراسات المتعلقة بها .

- ٣- مراجعة التشريعات الوطنية ذات الصلة وضمان اتساقها مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تم التصديق عليها من قبل الدولة .
- ٤- إعداد ونشر تقرير سنوي عن جهود الدولة في منع ورصد ومكافحة الاتجار بالبشر ..
- ٥- دراسة التقارير الدولية والإقليمية المتعلقة بمنع ورصد ومكافحة الاتجار بالبشر ، واتخاذ اللازم بشأنها .
- ٦- التنسيق مع السلطات المختصة والجهات المعنية لتأمين الحماية والدعم لضحايا الاتجار بالبشر بما في ذلك برنامج الحماية والتأهيل لمساعدة الضحايا على الاندماج المجتمعي .
- ٧- نشر الوعي بالوسائل المتعلقة بالاتجار بالبشر من خلال إقامة المؤتمرات والندوات وإعداد النشرات وبرامج التدريب وغيرها بما يحقق أهداف اللجنة .
- ٨- تبادل المعلومات والخبرات مع المنظمات والجانب الوطني العربي والإقليمية والدولية المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر وتوثيق الروابط معها .
- ٩- المشاركة مع الجهات المعنية في الدولة في المؤتمرات والمنتديات الدولية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر .
- .١- القيام بأي أعمال تكلف بها اللجنة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر .

مادة (٥)

تحجّم اللجنة بدعوة من رئيسها ، مرة كل شهر ، وكلما دعت الحاجة إلى ذلك ، وتعقد اجتماعاتها في غير أوقات العمل الرسمية ، ويجوز عقدها عند الضرورة في أوقات العمل الرسمية .

ولا تكون اجتماعات اللجنة صحيحة إلا بحضور أغلبية أعضائها ، على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه ، وتصدر قراراتها وتوصياتها بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين ، وعند تساوي الأصوات يرجع الجانب الذي منه الرئيس .

مادة (٦)

للجنة أن تشكل من بين أعضائها أو من غيرهم من الفنانين في مجال اختصاصاتها بجانب فرعية ، أو أن تكلف أحد أعضائها بدراسة أي من الموضوعات الداخلية في اختصاصاتها ، ولها أن تستعين بناءً على تردد موظفي الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى أو غيرهم من ذوي الكفاءة والخبرة لتقديم ما تطلبه من مشورة أو بيانات أو إيضاحات ، دون أن يكون لهم حق التصويت .

مادة (٧)

ترفع اللجنة تقريراً سنوياً بنتائج أعمالها ، وكلما طلب منها ذلك ، إلى مجلس الوزراء ، مشفوعاً بتوصياتها واقتراحاتها .

مادة (٨)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

عبدالله بن ناصر بن خليفة آل ثاني
رئيس مجلس الوزراء

صادق على هذا القرار ويتم إصداره

تميم بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ: ٩ / ٦ / ١٤٣٨ هـ
الموافق: ٢٠١٧ / ٣ / ٨ م